رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع منوعة

أ.د. علي الشبل | الحج إلى غير مكة ما حكمه؟

علي عبدالعزيز الشبل

والحج انما هو مشروع لبيت الله ومشاعر الله كالكعبة وفيها الطواف. والصفا والمروة فهما من شعائر الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم - 00:00:00

ومن شعائر الله منى وعرفة ومزدلفة والحرم ولا حج واجب على المسلمين الا هذا ولا حج مندوب الا هذا بالحج والعمرة ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:00:25

اما ان يسافر المسافر يزور قبرا فهذا سفر محرم او يسافر ليصلي مع الشيخ فلان في خميس مشيط ولا في غيرها حرام لانه قصد في سفره بقعة لا يجوز له ان يتعبد - 00:00:45

لله بالسفر اليها. لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد ما هي الجامع الكبير في الرياض ها ولا الجامع الكبير في عنيزة وللجامع الكبير في خميس مشيط ها لا تشد الرحال الا الى ثلاثة - 00:01:09

المسجد الحرام مسجدي هذا والمسجد الاقصى. حتى قبا لا يجوز لك ان تشد الرحال لتصلي فيه فان فعلت فقد عصيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الحج قصد لمكان تعظيما له. ولا يجوز ان يقصد الا ما شرعه الله تعظيما له - 00:01:31

والله اعلم - 00:01:55